[ 59 ] فصل (16) فيما نذكره من فضل صوم يوم عرفة، والخلاف في ذلك رويت باسنادى الى أبى جعفر بن بابويه فيما رواه في كتاب من لا يحضره الفقيه، وقد ذكر في خطبة الكتاب كلما تضمنه فانه نقله من الاصول الصحيحة المعتمد عليها عن الأئمة عليهم السلام، فقال: وفى تسمع من ذى الحجة انزلت توبة داود عليه السلام، فمن صام ذلك اليوم كان كفارة تسعين سنة 1. أقول: والاخبار في فضل صومه متظاهرة، وانما نذكر بعض ما روى في خلاف ذلك وما يحضرنا من تأويلات حاضرة. فروينا بعدة اسانيد الى مولانا الصادق صلوات ا عليه قال: أوصى رسول ا صلى ا عليه وآله الى على عليه السلام وحده، وأوصى على عليه السلام الى الحسن والحسين جميعا، وكان الحسن امامه، فدخل رجل يوم عرفة على الحسن وهو يتغدى والحسين عليه السلام صائم، ثم جاء بعدما قبض الحسن عليه السلام فدخل على الحسين عليه السلام يوم عرفة وهو يتغدى وعلى بن الحسين عليه السلام صائم. فقال له الرجل: انى دخلت على الحسن يتغدى وانت صائم، ثم دخلت عليك وانت مفطر ؟ فقال: ان الحسن عليه السلام كان اماما فافطر لئلا يتخذ صومه سنة ويتأسى به الناس، فلما ان قبض كنت انا الامام فاردت ان لا يتخذ صومي سنة فيتأسى الناس بى 2. أقول: ولعل سبب كراهية صوم عرفة إذا كان الذى يصومه يضعفه عن استيفاء الدعاء، أو يكون هلاله مشكوكا فيه، فتخاف ان يكون يوم عرفة عيد الأضحى. وقد روينا ذلك بعدة طرق الى أبى جعفر بن بابويه من كتاب من لا يحضره الفقيه،

_____ 1 - الفقيه 2: 87، عنه الوسائل 10: 466. 2 - الفقيه 2: 87، علل الشرايع: 386، عنهما الوسائل 10: 467.

_____